

روضة الطالبين وعمدة المفتين

المسبوق إذا اقتدى بمسافر وسها الامام وسجد معه المسبوق ثم صار الامام متما قبل أن يسلم فأتى وأعاد سجود السهو وأعاد معه المسبوق ثم قام إلى الرابعة وسها فيها وقلنا يسجد أربع سجديات فقد أتى بثماني سجديات فإن سها بعدها بكلام أو غيره وفرعنا على أنه إذا سها بعد سجود السهو يسجد صارت السجديات عشرة وقد يزيد عدد السجود على هذا تفريعا على الوجوه الضعيفة قلت إذا قلنا يسجد سجديتين للجميع فهل هما عن سهوه في انفراده وسهو إمامه أم عن سهو إمامه فقط أم عن سهوه فقط فيه ثلاثة أوجه حكاه صاحب البيان الصحيح المشهور الأول فإن قلنا عن أحدهما فقط فنوى الآخر عالما بطلت صلاته وإن قلنا عنهما فنوى أحدهما لم تبطل لكنه تارك لسجود الأخير واﻻ أعلم فصل في كيفية سجود السهو ومحلّه أما كيفيته فهو سجديتان بينهما جلسة يسن في هيئتها الافتراش وبعدهما إلى أن يسلم يتورك وكتب الأصحاب ساكتة عن الذكر فيهما وذلك يشعر بأن المحبوب فيها هو المحبوب في سجديات صلب الصلاة كسائر ما سكتوا عنه من واجبات السجود ومحوباته وسمعت بعض الأئمة يحكي أنه يستحب أن يقول فيهما سبحان من لا ينام ولا يسهو وهذا لائق بالحال وفي محله ثلاثة أقوال أظهرها قبل السلام والثاني إن سها بزيادة سجد بعد السلام وإن سها بنقص سجد قبله والثالث أنه يتخير إن شاء قبله وإن شاء بعده